

15 كانون الثاني/يناير 2019
مقدم من: رئيس المؤتمر الخامس للدول الأطراف

الأصل: الإنجليزية

ورقة عمل مقدمة من رئيس المؤتمر الخامس للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة

النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي

خلفية

في 25 تشرين الأول/أكتوبر وأثناء انعقاد اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة، أعلنت لاتيفيا رسمياً أن الموضوع الرسمي لرئاستها سيكون النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي المرتبط بالأسلحة. يعتبر النوع الاجتماعي إحدى أولويات السياسة الخارجية للاتيفيا في الأمم المتحدة، ويحظى بدعم واسع بين الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، كما يتضح من العدد الكبير من القرارات التي تحتوي على مفاهيم تتعلق بالنوع الاجتماعي التي اتخذتها اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2018. ولا يمثل هذا زخماً متزايداً فحسب، بل يمثل زخماً مصحوباً بافتتاح راسخ بمختلف الإجراءات الملزمة.

وتدرس هذه الورقة المجالات الثلاثة التي تنوي الرئاسة التركيز عليها داخل هذا المجال المواضيعي. وتستند الرئاسة، في تحليلها وتوصياتها، إلى ورقة سبق أن قدمتها إيرلندا في 4 أيلول/سبتمبر 2017 إلى المؤتمر الثالث للدول الأطراف بعنوان ورقة عمل مقدمة من إيرلندا إلى رئيس مؤتمر الدول الأطراف لمعاهدة تجارة الأسلحة: المادة 7(4) وتقييم العنف القائم على النوع الاجتماعي¹. وكما عيّرت الأمم المتحدة والمننديبات الدولية الأخرى بوضوح، فإن النهج المستجيب للاعتبارات الجنسانية يعد نهجاً إيجابياً بالنسبة للجميع. وقد صرحت السيدة إيزومي ناكاميتسو، الممثل السامي لشؤون نزع السلاح لدى الأمم المتحدة خلال انعقاد اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2018 بأن "أخذ النوع الاجتماعي في الاعتبار سوف تكون له فوائد إيجابية للمرأة، ولكن بنفس القدر من الأهمية، سوف يكون للنهج المراعي لاعتبارات النوع الاجتماعي إزاء نزع السلاح آثار إيجابية على المجال بأكمله". لذلك يجب أن تكون نواتج المؤتمر الخامس للدول الأطراف بشأن هذا المجال المواضيعي ملموسة ومجدية وذات أطر زمنية لمجالات العمل.

1. التمثيل

يحث قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 الدول على "كفالة زيادة تمثيل المرأة على جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية وآليات منع النزاع وإدارته وتسويته".² والفرق المتنوعة تحقق نتائج أفضل. وإقراراً بذلك، فإن الفقرة 11 من منطوق القرار [A/C.1/73/L.8/Rev.1](#) الخاص بمعاهدة تجارة الأسلحة الصادر عن اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة تشجع الدول الأطراف والدول الموقعة على كفالة المشاركة الكاملة والمتكافئة للمرأة والرجل في السعي إلى تحقيق هدف المعاهدة والغرض منها وفي تنفيذ المعاهدة؛

ولتحقيق هذه الأهداف داخلياً، وضع الأمين العام للأمم المتحدة استراتيجية تكافؤ بين الجنسين على مستوى الأمم المتحدة بأسرها، والتي تحدد أهدافاً وترصد التوازن بين الجنسين في مجالات مثل القيادة والإدارة وأنشطة التوظيف داخل الأمم المتحدة، مع التركيز على تحقيق التكافؤ بين الجنسين في المستويات العليا من القيادة.³ كما عيّرت الأمين العام للأمم المتحدة عن التزامه بضمان المشاركة المتساوية للنساء في جميع عمليات صنع القرار المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي في جدول أعماله لعام 2018 في مجال نزع السلاح.

¹ للاطلاع على الورقة الكاملة، انظر حكومة إيرلندا (2017). 'ورقة عمل مقدمة من إيرلندا إلى رئيس مؤتمر الدول الأطراف لمعاهدة تجارة الأسلحة: المادة 7(4) وتقييم العنف القائم على النوع الاجتماعي'. ATT/CSP3/2017/IRL/183/Conf.WP. 4 سبتمبر/أيلول 2017. https://thearmstradetreaty.org/hyper-images/file/Working_Paper_ATT.CSP3.2017.IRL.183.Conf.WP1/Working_Paper_ATT.CSP3.2017.IRL.183.Conf.WP1.pdf.

² قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325. S/RES/1325 31 تشرين الأول/أكتوبر 2000. <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N00/720/18/PDF/N0072018.pdf?OpenElement>.

³ تحقيقاً لهذه الغاية، أنشئت لوحة متابعة تفاعلية للتكافؤ بين الجنسين. للاطلاع على التصنيف الكامل للتوازن بين الجنسين داخل موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة، اطلع على لوحة المتابعة من هنا: <https://www.un.org/gender/content/un-secretariat-gender-parity-dashboard>.

على الرغم من عدم الانتهاء من إحصائيات محددة لمعاهدة تجارة الأسلحة، إلا أن بعض عمليات نزع السلاح خضعت للتحليل وهناك اتجاه عام يشير إلى أن نسبة الرجال إلى النساء تبلغ 2:1 وبالتالي يشير هذا إلى انعدام المساواة بشكل ملح في التوازن بين الجنسين. وهذه النسبة تصبح أقل مساواة عند تحليل المجموعات الأصغر حجمًا، مثل فريق الخبراء الحكوميين، حيث تقترب النسبة من 7:1. خلال المؤتمر الرابع للدول الأطراف الذي عقد في طوكيو، واستنادًا إلى تحليل قائمة المشاركين فإن نسبة المندوبين إلى المندوبات للدول الأطراف والدول الموقعة والدول المراقبة كانت 73% إلى 27% (257 لرجل و97 امرأة). وبالنسبة لرؤساء الوفود كانت النسبة 77% إلى 23% (84 رجل و25 امرأة). وبالتالي، فإنه من أجل إحراز التقدم في هذا المجال، هناك حاجة إلى عمل جريء ونظرة ثاقبة. ولتحقيق هدف المشاركة المتساوية للرجال والنساء، سوف تحتاج الدول الأطراف والموقعة والمراقبة إلى التخطيط مبكرًا لكي تضع آليات كافية لمعالجة مجالات المشاركة غير المتساوية. ويمكن أن يُمتثل هدف الوصول بنسبة المندوبات إلى 50% طموحًا مفيدًا للمؤتمر الخامس للدول الأطراف.

وقد شجعت الوفود على إحضار عدد متساو من الرجال والنساء إلى الفرق العاملة وغيرها من الاجتماعات في عملية معاهدة تجارة الأسلحة. ويجب أن يتضمن هذا النظر إلى التوازن بين الجنسين في المناصب القيادية، وعدم الاقتصار على عدد النساء داخل الوفود. ويمكن أن يؤدي تحديد هدف الوصول إلى 50% من النساء في المجمل خلال المؤتمر الخامس للدول الأطراف إلى إظهار تقدم واضح في هذا المجال.

ونظرًا لوجود تقاطع كبير بين العمل في مجال النوع الاجتماعي الذي يجب إنجازه في إطار معاهدة تجارة الأسلحة وبين جدول أعمال المرأة والسلام والأمن، فقد دُعيت الوفود إلى إحضار مستشارين في مجال المرأة والسلام والأمن بالإضافة إلى خبراء في النوع الاجتماعي، لحضور اجتماعات مؤتمر الدول الأطراف حيثما أمكن.

ويعد سجل المجتمع المدني في مجال مشاركة المرأة أفضل حالاً على جميع مستويات الوفود. ومن الملاحظ أن النساء يتأسن جميع تحالفات المجتمع المدني تقريباً داخل قطاع نزع السلاح في الوقت الحالي. وقد وجدت دراسة أجريت عام 2017 أن النساء نسبة رئاسة النساء لوفود المجتمع المدني تبلغ في المتوسط ما يقرب من ضعف النسبة ذاتها بالنسبة للوفود الحكومية⁴ ويمكن دعوة المجتمع المدني إلى مؤتمر الدول الأطراف لمشاركة السياسات والممارسات التي اعتمدت وأسهمت في قدر أكبر من التوازن بين الجنسين. يعد برنامج الرعاية أحد المجالات التي يمكن اتخاذ إجراءات محددة مستهدفة فيها لضمان التوازن بين الجنسين. وفي الوقت الحالي، فإن نسبة 23% من المرشحين لتلقي الرعاية من النساء. لذلك تشجّع الدول الأطراف والموقعة على معالجة انعدام التوازن هذا وترشّح المزيد من النساء للأماكن المتاحة لتلقي الرعاية.

توصيات السياسات

- طبقاً للتشجيع الوارد في الدعوة للاجتماع التحضيري الأول للفريق العمل، يجب على الوفود المشاركة في عملية مؤتمر الدول الأطراف أن تسعى إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في جميع الجوانب المتعلقة بالوفد. كما تشجّع الوفود على اصطحاب مستشار في مجال المرأة والسلام والأمن و/أو النوع الاجتماعي حيثما أمكن.
- يُمكن أن يُطلب من أمانة معاهدة تجارة الأسلحة تعهد سجلات التوازن بين الجنسين لجميع الوفود، وإتاحة هذه السجلات. وينبغي أن تقوم أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بمشاركة التقدم المُحرز في مجال التوازن بين الجنسين مع مؤتمر الدول الأطراف في كل اجتماع.
- يُشجّع رؤساء البعثات الدائمة والمنظمات على زيادة موضوعات النوع الاجتماعي، ومتابعة عملية الترشيح من خلال موقع genderchampions.com
- ومن المطلوب من منظمات المجتمع المدني أن تشارك مع مؤتمر الدول الأطراف السياسات والممارسات التي اعتمدها والتي أسهمت في تحقيق قدر أكبر من التوازن بين الجنسين.
- ويجب عدم تشجيع حلقات النقاش الفاصرة على الذكور في الجلسات العامة، والفعاليات الجانبية وغيرها من المندييات. وينبغي أن يسعى منظمو الفعاليات إلى تضمين عدد متناسب من النساء في مرحلة مبكرة من تخطيطهم.

2. الأثر الجنساني للعنف المسلح والنزاع

⁴ إليزابيث ماينور، أصوات غائبة: نقص التمثيل المستمر للمرأة في المندييات متعددة الأطراف المعنية بالأسلحة ونزع السلاح، المادة 36. <https://www.armscontrol.org/act/2017-12/features/missing-voices-continuing-underrepresentation-women-multilateral-forums-weapons>.

يؤثر العنف المسلح والنزاع على النساء والفتيات، والرجال والفتيان بطرق مختلفة ومحددة. وقد انعكس هذا الفهم في عدد من القرارات التي اتخذت في اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2018، وهي تبين تطور التحليل والسياسات في هذا المجال.

من العنف المرتكب بواسطة الأسلحة الصغيرة إلى استخدام المتفجرات، هناك فوارق كبيرة في الأثر الذي يتعرض له الناس نتيجة النوع الاجتماعي. وعلى الرغم من أن الرجال والفتيان يكونون في الغالب الأكثر تعرضاً للقتل في الحرب بصورة مباشرة، إلا أن النساء والفتيات يتأثرن تأثيراً مباشراً أكثر من ناحية التشرد والصحة والعنف الجنسي والإكراه. يمثل الرجال الأغلبية الساحقة من مالكي الأسلحة الصغيرة، في حين كثيراً ما تكون النساء ضحايا لجرائم العنف القائم على النوع الاجتماعي التي تيسرها الأسلحة الصغيرة ومنها العنف المنزلي والعنف الجنسي. تظهر الدراسات بشأن المتفجرات، مثل القنابل والقذائف والهاون والصواريخ وغيرها من الأسلحة التي تقع ضمن حدود معاهدة تجارة الأسلحة،⁵ زيادة أعداد إصابات الإناث والأطفال الناتجة عن استخدام هذه الأسلحة في المناطق المأهولة بالسكان بنسبة كبيرة، بالمقارنة بغيرها من فئات الأسلحة.⁶ وتبين هذه الدراسات أن النساء معرضات بشدة لخطر الوفاة والإصابة من جراء هذه الأسلحة، نظراً لأن لزيادة احتمال وجودهن في المنازل أو الأسواق أو غيرها من الأماكن التي تتضرر غالباً من هذه الأسلحة.⁷

وبالإضافة إلى ذلك، فقد أنه نتيجة لمعايير النوع الاجتماعي التمييزية، قد تكون حرية حركة النساء والفتيات مقيدة في الأماكن العامة، مما يعني أن بقائهن في المنزل أكثر احتمالاً حتى حين يكون هناك تهديد مباشر على حياتهن أو سلامتهن نتيجة الأسلحة. وهذا يشبه حالة النساء والفتيات اللاتي يتحملن مسؤوليات (الأطفال الصغار أو المعوقين أو المرضى أو كبار السن). تواجه النساء ذوات الإعاقة هذه المخاطر بنسبة أعلى.

وعلى الرغم من أن الرجال والفتيان في المجمل يكونون في الغالب الأكثر تعرضاً للقتل بصورة مباشرة في النزاعات المسلحة والعنف المسلح على وجه العموم، إلا أن النساء والفتيات يتأثرن بنسبة أكبر من ناحية الصحة والعنف القائم على النوع الاجتماعي والإكراه. بالنسبة للنساء، يتزايد خطر العنف القائم على النوع الاجتماعي مع وجود النزاع المسلح والعنف نتيجة التشرد، وانهيار الهياكل الاجتماعية وانعدام إنفاذ القانون وزيادة تعزيز المعايير الجنسانية الضارة، من بين أسباب أخرى.⁸

بعكس الرجال، تميل المرأة إلى ألا تجد في المنزل ملاذاً آمناً، نظراً لأن الأدلة تُظهر أن أغلبية النساء يواجهن عنف الشريك الحميم الذي ازداد نظراً للنزاع، وتستخدم ملكية الأسلحة والتهديد بها بكل تأكيد لتنفيذ هذه التهديدات وترسيخ هذه المعايير الجنسانية الضارة.

هناك فهم متزايد لحقيقة أن المعايير الجنسانية الكامنة يمكن أن تؤدي إلى مواقف وسلوكيات سلبية، وأنها يمكن أن تكون دافعاً للنزاع وعقبة في وجه السلام في نفس الوقت. وإذا لم يتم الإقرار بالمعايير الجنسانية العنيفة أو السلبية باعتبارها الأسباب الجذرية المؤدية للنزاع وانعدام المساواة، وتحدي هذه المعايير وتحولها، فسوف يتعدى إحداث قدر كبير من التغيير المستدام في مجالات أخرى من النوع الاجتماعي والسلام والأمن. ومن أمثلة هذا انتشار عنف الشريك الحميم/العنف الأسري على نطاق واسع. وقد أظهرت دراسة حديثة أجراها مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح بشأن قتل النساء المرتبط بالنوع الاجتماعي أنه "على الرغم من أن الرجال هم الضحايا الرئيسيون لحوادث القتل على مستوى العالم، إلا أن المرأة لا تزال تتحمل العبء الأكبر للإيذاء القاتل نتيجة الصور النمطية المتعلقة بالنوع الاجتماعي وانعدام المساواة. وهناك العديد من ضحايا جرائم 'قتل الإناث' يُقتلن على يد الشريك الحميم الحالي أو السابق، ولكنهن يقتلن أيضاً على يد أفراد من أسرتهن نظراً لدورهن ووضعهن كنساء."⁹

تعتبر البيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي والأبحاث المتعلقة بالأثر الجنساني على العنف المسلح والنزاع المسلح من الأمور الهامة لبيان الرابط بين المعايير الجنسانية وبين الطرق التي يزيد بها النزاع من مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف ضد المرأة. يمكن أن يساعد جمع البيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي بشأن آثار العنف المسلح والنزاع في دعم القرارات داخل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة، بالإضافة إلى تقديم المعلومات التي تحتاجها الدول الأطراف من أجل تناول العنف القائم على نوع الجنس في تقييمات المخاطر طبقاً للمادتين 6 و7. على الرغم من أن المناقشات بشأن العنف القائم على النوع الاجتماعي

⁵ مشروع بلوغ الإرادة الحاسمة (RCW) (2014). 'النساء والمتفجرات'.

<http://www.reachingcriticalwill.org/images/documents/Publications/WEW.pdf>

⁶ انظر، على سبيل المثال، معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، (2016). 'تداعيات الآثار المدوية لاستخدام المتفجرات في المناطق السكنية على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة'. <http://www.unidir.org/files/publications/pdfs/ewipa-and-the-sdgs-en-651.pdf>. ص 16.

⁷ المرجع السابق، ص. 16.

⁸ حكومة جلالته الملكة (2018). 'خطة عمل المملكة المتحدة في مجال المرأة والسلام والأمن'.

https://assets.publishing.service.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment_data/file/677586/CO1215-NAP-Women-Peace-Security-ONLINE_V2.pdf.

⁹ مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح (2018). 'دراسة عالمية بشأن جرائم القتل: قتل النساء والفتيات المرتبط بالنوع الاجتماعي'.

https://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/GSH2018/GSH18_Gender-related_killing_of_women_and_girls.pdf.

ركزت على تقييم المخاطر، إلا أنه لا يزال هناك المزيد من الأعمال التي يجب إنجازها من أجل ضمان أخذ النوع الاجتماعي في الاعتبار عبر جميع جوانب التزامات المعاهدة، ويشمل ذلك تحويل الواجهة والمساعدة الدولية.

على الرغم من وجود كم كبير من الأبحاث التي تتناول الأثر الجنساني للعنف المسلح، إلا أنه لا يزال من المفيد بالنسبة للدول الأطراف أن تصبح هذه الأبحاث متاحة بسهولة لتكوين الفهم. وفي الوقت ذاته، هناك فهم غير متساو وتطبيق غير متكافئ للنوع الاجتماعي وتحليل النوع الاجتماعي للنزاع عبر الوفود، وبعض لبعض الموارد التي تساعد في توضيح وتعريف المفاهيم الرئيسية أن تكون ذات فائدة كبيرة لمناقشات الفريق العامل، ويشمل هذا على سبيل المثال لا الحصر المدخلات من خبراء النوع الاجتماعي المشاركين في الوفود.

يُلزم الصندوق الاستئماني الطوعي جميع المتقدمين بتضمين وصف لكيفية إدراج النوع الاجتماعي في مقترح المشروع. وفي الوقت الحالي، لا تتم الإجابة على هذا السؤال بصورة جيدة، ولا تعد اعتبارات النوع الاجتماعي هي العامل المحدد للموافقة على المشروع. وبالإضافة إلى ذلك، فإن مراعاة النوع الاجتماعي داخل المشروعات غير مطلوبة أيضاً. ولتحسين هذا، قد يكون من المفيد وجود إحصائيات بشأن عدد المقترحات التي تتناول النوع الاجتماعي في طلبات المشاريع بالقدر الكافي.

توصيات السياسات

- يُطلب من جميع رؤساء الفريق العامل وميسريه النظر في كيفية استكشاف جانب النوع الاجتماعي خلال الجلسات. وسوف يساعد هذا الفريق العامل على تكوين توصيات ملموسة للنهوض بمؤتمر الدول الأطراف.
- هناك حاجة إلى مزيد من المناقشات داخل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة بشأن كيفية تشجيع الدول الأطراف على جمع البيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي.
- يمكن أن تكون الموارد التي تساعد في توضيح مفاهيم النوع الاجتماعي مفيدة للغاية. يمتلك المجتمع المدني خبرات يمكن أن يسهم بها.
- تُشجّع الوفود التي تتضمن مستشارين في مجال المرأة والسلام والأمن و/أو خبراء في النوع الاجتماعي على ضمان إسهام هؤلاء المستشارين بنشاط في مناقشات الفريق العامل.

3. معايير تقييم خطر العنف القائم على النوع الاجتماعي

كما ذكر عدة مرات، فإن معاهدة تجارة الأسلحة هي أفضل معاهدة تتضمن العنف القائم على النوع الاجتماعي تحديداً داخل نصوص منطوقها. ويمثل هذا فرصة للتركيز على العنف القائم على النوع الاجتماعي بصفة خاصة.

تشتترط المادة 7.4 أنه "عند إجراء هذا التقييم، تراعي الدولة الطرف المصدرة خطر استخدام الأسلحة التقليدية المشمولة بالمادة 2 (1) أو الأصناف المشمولة بالمادة 3 أو المادة 4، لارتكاب أعمال عنف خطيرة لاعتبارات جنسانية أو أعمال عنف خطيرة ضد النساء والأطفال، أو تسهيل ارتكابها".

وكما ذكرت إيرلندا في ورقتها المقدمة في أيلول/سبتمبر 2017

إلى جانب تقييمات المخاطر 'القياسية' لانتهاكات حقوق الإنسان ومخاطر تحويل الواجهة، تعتبر معاهدة تجارة الأسلحة هي المعاهدة الوحيدة التي تُلزم بإجراء تقييمات محددة للعنف القائم على النوع الاجتماعي كجزء من نظام الرقابة على الصادرات. وهو النوع الوحيد من مخاوف حقوق الإنسان في المعاهدة الذي يجري تناوله كمادة منفصلة. وعند النظر إلى هذا بالتالي مع المادتين 6 و7، فإن هذا يؤدي إلى رفع العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى مرتبة انتهاكات حقوق الإنسان التي تحتاج إلى تقييم محدد كجزء من نظام الرقابة على صادرات الأسلحة. ثم إذا حددت الدولة المصدرة أن هناك "خطر غالب" لحدوث العنف القائم على النوع الاجتماعي، فإن الدولة الطرف ملزمة بعدم التصريح بالتصدير، تماثياً مع العمليات الموضحة في المادتين 6 و7.¹⁰

¹⁰ حكومة إيرلندا (2017). 'ورقة عمل مقدمة من إيرلندا إلى رئيس مؤتمر الدول الأطراف لمعاهدة تجارة الأسلحة: المادة (4) وتقييم العنف القائم على النوع الاجتماعي'. 4ATT/CSP3/2017/IRL/183/Conf.WP. سبتمبر/أيلول 2017.

https://thearmstradetreaty.org/hyper-images/file/Working_Paper_ATT.CSP3.2017.IRL.183.Conf.WP1/Working_Paper_ATT.CSP3.2017.IRL.183.Conf.WP1.pdf

ويجب النظر إلى العنف القائم على النوع الاجتماعي ضمن جميع التزامات تقييم المخاطر المنصوص عليها في المادتين 6 و7. وعلى وجه التحديد، تُلزم المادة 7 الدول الأطراف بحظر الأسلحة حيثما كان 'خطرًا كبيرًا' من 'ارتكاب انتهاك جسيم للقانون الدولي لحقوق الإنسان أو تيسير ارتكابه'.

يمكن للدول الأطراف توضيح تفسيرها للغة والمعايير التي تنطوي عليها هذه الالتزامات. على سبيل المثال، على الرغم من تعريف الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي بوضوح في القانون الدولي، إلا أن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان الدولية لا تزال غير محددة بوضوح.

على الرغم من اختلاف الكثير من التحليلات في بعض الجوانب بشأن ما يمثل انتهاكًا خطيرًا للقانون الدولي لحقوق الإنسان لأغراض معاهدة تجارة الأسلحة، إلا أن هناك قدر كبير من التوافق بشأن التفسيرات القانونية للمادة 7. فالانتهاكات 'الخطيرة' غير محددة بانتهاكات المعايير وتحتاج أيضًا إلى أن تكون 'فادحة' أو 'منهجية'. ولكن الاستفسارات المتعلقة بمدى الخطورة يجب أن تركز على طبيعة الانتهاك ومدى الضرر الواقع على الضحايا من الأفراد. ويجب تفسير الخطورة بشكل مُجمل لكل حالة على حدة.

أسهم المجتمع المدني ببعض الموارد المفيدة للدول الأطراف عند تقييم هذه الالتزامات، بما في ذلك إصدارات 'الرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية'، و'حملة مراقبة الأسلحة'. وتتميز هذه الإصدارات، من بين مجالات أخرى، بوجود تعريفات للأمور التي تمثل نوعًا من العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف ضد النساء والفتيات؛ وفهم الالتزامات المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي بموجب معاهدة تجارة الأسلحة وكيفية تضمين العنف القائم على النوع الاجتماعي ضمن تقييمات التصدير بموجب المادتين 6 و7.¹¹

توصيات السياسات

قد ينظر الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة في المقترحات التالية الرامية إلى تعزيز قدرة الدول الأطراف على تنفيذ المادة (4)7.

- يمكن للدول الأطراف تقديم المزيد من الإيضاح بشأن تفسير اللغة والمعايير التي تنطوي عليها المادة (4)7، وبالأخص، تفصيل المقصود بكلمات 'خطيرة' و'تسهيل' و'خطر' غالبًا.
- يمكن أن تتبادل الدول الأطراف الأحكام التي تضعها في مجال العنف القائم على النوع الاجتماعي من أجل تيسير التعلم بين الدول الأطراف، بالإضافة إلى كيفية إنفاذ حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني استنادًا إلى تقييمات مخاطر التصدير.
- ويمكن أن تنظر الدول الأطراف وغيرها من الدول التي لديها اجتماعات ومشروعات إقليمية مخططة يدعمها مرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة والصندوق الاستئماني الطوعي في كيفية إتمام العمل من أجل النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي داخل مشروعاتها.
- يمكن وضع وثائق إرشادية لإثراء الممارسات الفضلي المستخدمة لتقييم مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي، جنبًا إلى جنب مع مخاوف حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.
- ويمكن تضمين سؤال يتعلق بالعنف القائم على النوع الاجتماعي في نماذج التقارير السنوية أثناء الاستعراض التالي لهذه النماذج.

¹¹ انظر، على سبيل المثال، حملة مراقبة الأسلحة (2018). 'كيفية استخدام معاهدة تجارة الأسلحة لمعالجة العنف القائم على النوع الاجتماعي: دليل عملي لتقييم المخاطر'. آب/أغسطس 2018. https://controlarms.org/wp-content/uploads/2018/08/GBV-practical-guide_ONLINE.pdf؛ الرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية (2016). 'منع العنف القائم على النوع الاجتماعي من خلال الرقابة على الأسلحة: الأدوات والمبادئ الإرشادية لتنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة وبرنامج عمل الأمم المتحدة'. <http://www.reachingcriticalwill.org/images/documents/Publications/preventing-gbv.pdf>.